



متطلبات إدارة المال العام و ترشيد إنفاقه من أجل تحقيق التنمية المستدامة  
- دراسة حالة الجزائر -

**Public funds management and expenditure  
rationalization requirements in order to achieve  
sustainable development- case study of Algeria-**

مغني نادية<sup>1</sup>، كرمية نسرين<sup>2</sup>

<sup>1</sup> جامعة الجزائر 3 - ابراهيم سلطان شيبوط، الجزائر، -meghni.nadia@univ-  
alger3.dz

<sup>2</sup> جامعة الجزائر 3 - ابراهيم سلطان شيبوط، الجزائر، -kermia.nesrine@univ-  
alger3.dz

تاريخ الاستلام: 2021/09/23 تاريخ القبول: 2021/11/23 تاريخ النشر: 2021/12/31

**ملخص:**

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى محاولة تشخيص واقع ومتطلبات الإدارة الرشيدة لإنفاق المال العام في الجزائر من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، حاولنا الوقوف على واقع تنفيذ مختلف البرامج القطاعية للتنمية التي أطلقتها الدولة (البرنامج التكميلي لدعم النمو، برنامج دعم النمو الاقتصادي، برنامج تنمية مناطق الجنوب، برنامج تنمية الهضاب العليا)، وقد توصلنا لعدد من النتائج، أبرزها وجود جملة من التحفظات والرهانات التي تواجه المسار الموازني لاسيما ما تعلق بدقة التقديرات، ومستوى التنفيذ، وفعالية الرقابة الممارسة على الإنفاق العام التي تؤثر بشكل مباشر على بلوغ أهداف برامج التنمية المستدامة. كلمات مفتاحية: ترشيد الإنفاق العام، نفقات التجهيز، تنمية مستدامة، برامج التنمية في الجزائر.

تصنيفات JEL : H53 ، H54 ، H61

**Abstract:**

Our study aims at attempting to identify the reality and requirements for rational management of public expenditure in Algeria, in order to achieve sustainable development goals. We tried to unveil the application reality of the various sectorial programs launched by the state (Supplementary Program to Support Growth, Economic Growth Support Program, Southern Regions Development Program, Highlands Development Program). We have reached several conclusions through this study, the most notable is the presence of a set of reservations and stakes that face the budgetary course, especially when it comes to minute estimations, level of execution, and the effectiveness of control over public expenditure that directly affects the achievement of sustainable development goals.

**Keywords:** Public Expenditure Rationalization; capital expenditure; sustainable development; development programs in Algeria.

**JEL Classification Codes:** H53, H54, H61

المؤلف المرسل: مغني نادية، الإيميل: nadiameghni@gmail.com

**1 . مقدمة:**

يُشكل موضوع إدارة و ترشيد المال العام أحد أهم المحاور التي تحظى باهتمام بالغ لدى الدول النامية أو المتقدمة على حد سواء، غير أن وجه الخصوصية الذي يجعل حالة الدول النامية على غرار الجزائر محط أنظار واهتمام الدارسين والباحثين، يكمن في أنها تمتلك خزانات ضخمة من الموارد الطبيعية والبشرية لكنها بالمقابل تعاني من احتلالات جوهرية في أنظمتها الموازناتية وطرق إنفاقها للمال العام، والتي أفضت بالنتيجة إلى الابتعاد عن الاستعمال والتخصيص الأمثل للموارد المتاحة، مما فوت على شعوب تلك الدول عديد الفرص للالتحاق بركب الدول المتقدمة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. هذا الوضع يدلُ ربما، على ضبابية الصورة وعدم وضوح الرؤية لدى صانعي القرار في الدول النامية، مما يفرض على الباحثين والخبراء دراسة وتمحيص أسباب هذه الظاهرة،

إيجاد التوليفات والحلول المناسبة التي تسمح بتوجيه جهود صانعي القرار لإحداث الأطر الموازناتية والرقابية السليمة، التي تضمن تجسيد برامج التنمية بفعالية أكبر والسعي نحو الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة بهدف تحسن أداء الوحدات الحكومية، وتعظيم المنافع وترشيد استعمال المال العام. بما يُحسّن ظروف معيشة المواطنين ويحقق الرفاه اللازم للمجتمع في ظل أبعاد التنمية المستدامة.

واتساقا مع ما تمّ عرضه أعلاه، يتبادر لنا السؤال الرئيسي للموضوع الذي يمكن صياغته على النحو التالي: ما هي أبرز التحفظات والرهانات التي تواجه إدارة وترشيد إنفاق المال العام في الجزائر من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؟

للإجابة على السؤال المطروح، يمكننا الانطلاق من الفرضية الرئيسية التالية: يواجه النظام الموازني وآليات الرقابة الممارسة عليه، وكذا ظروف تنفيذ مختلف برامج التنمية التي تم إطلاقها في الجزائر عدد من النقائص والإختلالات التي تحول دون بلوغ أهداف وأبعاد التنمية المستدامة.

نهدف من خلال هذه الورقة البحثية إلى محاولة تشخيص أهم النقائص والرهانات التي تواجه الإدارة الرشيدة لإنفاق المال العام في الجزائر من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وكذا محاولة اقتراح البدائل المناسبة لكسب الرهانات التي يفرضها واقع الممارسات العملية التي تم الوقوف عليها في مجال إدارة إنفاق المال العام.

أما عن أهمية البحث فتظهر في أهمية ترشيد الإنفاق العام و الإدارة الجيدة للمال العام بغية الوصول إلى الاستخدام الأمثل لمقدرات و ثروات الوطن. بما يضمن بلوغ أهداف التنمية المستدامة وتحقيق الرفاه اللازم للمواطنين،

لمعالجة موضوع هذه الورقة البحثية، قمنا بتقسيم الدراسة إلى جزئين أساسيين، حيث تناولنا في الجزء الأول طبيعة المسار الموازني للمال العام في الجزائر وواقع الرقابة الممارسة عليه في ظل متطلبات التنمية المستدامة، من خلال محاولة تحديد مفهوم التنمية المستدامة وأبعادها وعلاقتها بترشيد الإنفاق العام، ثم حاولنا إلقاء الضوء على طبيعة

النقائص التي تشوب عملية الرقابة على دورة الميزانية العامة للدولة في الجزائر، أما الجزء الثاني من الدراسة خصصناه لمحاولة تشخيص واقع تنفيذ برامج التنمية المستدامة في الجزائر بين متطلبات ترشيد الإنفاق العام وإفرازات الممارسات العملية، وذلك من خلال التطرق لعرض وضعية الاعتمادات المخصصة لمختلف برامج التنمية، وظروف تسيير وتنفيذ نفقات التجهيز المتعلقة بمختلف برامج التنمية، وأخيرا حاولنا بلورة وتلخيص أهم الرهانات التي تواجه ترشيد الإنفاق العام في الجزائر لتحقيق قفزة نوعية في تجسيد برامج التنمية المستدامة.

## 2. المسار الموازاتي للمال العام في الجزائر وواقع الرقابة الممارسة عليه في ظل متطلبات التنمية المستدامة

سنعرض من خلال هذا المحور مراحل دورة الميزانية العامة للدولة (المسار الموازاتي)، ثم سنحدد مفهوم وأبعاد التنمية المستدامة وعلاقتها بترشيد المال العام، كما سنحاول إلقاء الضوء على أهم التحفظات والنقائص التي تشوب عملية الرقابة على دورة الميزانية العامة للدولة في الجزائر.

### 1.1.2 دورة الميزانية العامة للدولة في الجزائر (المسار الموازاتي):

تمر الميزانية العامة في الجزائر بثلاثة مراحل هامة تُعرف بدورة الميزانية أو دورة المسار الموازاتي، حيث تبدأ بمرحلة التحضير (أو الإعداد) وتليها مرحلة الاعتماد (أو الإقرار) ثم تأتي مرحلة التنفيذ؛ وتتخلل هذه المراحل الثلاث مرحلة رابعة متداخلة مع المراحل السابقة ومصاحبة لها وهي مرحلة مراقبة التنفيذ، وفيما يلي سنستعرض باختصار، وبشكل مركز، مختلف هذه المراحل :

#### 1.1.2 مرحلة التحضير (أو الإعداد) :

تعتبر السلطة التنفيذية الجهة المسؤولة عن إعداد مشروع الميزانية العامة، ويعود هذا الاختصاص تحديدا إلى وزارة المالية بحكم مؤهلاتها التقنية لإجراء هذا العمل، وذلك بالتضامن مع الوزارات والهيئات العمومية الأخرى. حيث تُكلف المديرية العامة

للميزانية بوزارة المالية بتجميع طلبات الاعتمادات التي تقدمها كل الدوائر الوزارية وتكييفها مع التوجيهات الحكومية.

ففي منتصف شهر فيفري تُدرس أبعاد الميزانية وطموحاتها على مستوى مجلس الوزراء الذي يضع القواعد الأساسية في تحضير الميزانية، يوجه بعدها وزير المالية رسائل التأطير (مذكرات منهجية) إلى مختلف الوزراء وكتاب الدولة بين شهري مارس-أفريل من كل سنة، يدعوهم فيها إلى تحديد اقتراحاتهم المتعلقة بالإيرادات والنفقات، سواء منها نفقات التسيير أو نفقات الاستثمار (التجهيز)، وتوجيهها إلى مديرية الميزانية التابعة لوزارة المالية. عمليا تبدأ كل وزارة مع حلول السنة المدنية الجديدة في تحضير قائمة طلبات اعتماداتها، ويقوم بهذه العملية قسم أو مصلحة الميزانية التابع لإدارة كل وزارة انطلاقاً من الميزانية المصوت عليها لهذه الوزارة من طرف البرلمان في قانون المالية السابق. (دنيدي، 2014، صفحة 96)

بالنسبة لتقدير النفقات يكفي أن تقوم كل وزارة بالتقدير المباشر لمجموع نفقات الهيئات العمومية التابعة لها، وهذا من خلال تجميع التقديرات التي ترسلها لها كل هيئة من هذه الهيئات مع مراعاة التوجيهات المتضمنة في المذكرة التوجيهية المرسلة من قبل وزارة المالية في هذا الشأن.

أما بالنسبة لتقدير الإيرادات فالأمر أبسط نسبياً بالمقارنة مع تقدير النفقات، وهذا باعتبار أن عملية تقدير الإيرادات يتكفل بها جهاز إداري واحد يتمثل في وزارة المالية، مما يسمح بتجاوز مرحلة وإجراءات التفاوض بين وزارة المالية وباقي الإدارات العمومية وهذا بخلاف النفقات التي تتدخل في تقديرها كل الوزارات وكل الهيئات العمومية المعنية بالإنفاق.

وتعتبر مبالغ الإيرادات المسجلة في وثيقة الميزانية العامة تقديرات تقريبية يمكن تجاوزها أثناء تنفيذ قانون المالية، فالطريقة المستعملة لتقدير الإيرادات العامة للدولة في

الجزائر هي طريقة التقدير المباشر، والتي تتم على أربعة مراحل هي: (يجياوي)،  
(2012/2011، صفحة 70)

- اعتماد آخر الإحصائيات فيما يتعلق بتحصيل الإيرادات الجبائية؛
- يتم دمج نسب التغيير التي تسمح بتقديمها التنبؤات الاقتصادية على تطوير الناتج الوطني خلال السنة المقبلة؛
- وفي مرحلة ثالثة، تؤخذ بعين الاعتبار التعديلات التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالنظام الجبائي التي تم إدخالها خلال السنة؛
- وأخيرا تؤخذ بعين الاعتبار نقائص التحصيل التي يمكن أن تقلل من مردود الضريبة.

تعتمد وزارة المالية عند إعداد مشروع قانون المالية على التوجيهات والمعطيات الاقتصادية والمالية والاجتماعية المتضمنة أساسا في: المخطط الوطني الذي يعتبر بمثابة برنامج عمومي للتنمية الشاملة الاقتصادية والاجتماعية؛ وفي طلبات القطاعات الوزارية التي تعتبر الجهة التي تُبادر بتقديم طلبات خاصة بميزانيتي التسيير والتجهيز، حيث تتضمن توقعات النفقات بالنسبة لمشاريع معينة، باعتبار القطاع على دراية بما يحتاجه من اعتمادات مالية. (بريك، 2014، الصفحات 49-50)

تُجمع تقديرات ميزانيات كل الوزارات على مستوى المديرية العامة للميزانية التابعة لوزارة المالية، وتُكلف هذه الأخيرة بإعداد مشروع الميزانية العامة للدولة بشقيه المتعلقين بالإيرادات والنفقات. "وبعد وضع كل التقديرات التي تراها الحكومة هامة في باب الإيرادات وفي باب النفقات، تبدأ الخطوط العريضة لقانون المالية بالظهور، فكل التوجيهات والتدابير والاقتراحات تُجمع في وثيقة تسمى "ما قبل مشروع قانون المالية"، وهي بمثابة مسودة تصحب بتقرير تُعرض فيه الوضعية الاقتصادية والمالية للبلاد،

والتي تحدد من خلالها مضمون التدابير المقترحة التي تضمن سير المصالح العمومية وتسمح بضمان التوازنات المالية الداخلية والخارجية. تُناقش هذه الوثيقة أي "مسودة ما قبل مشروع قانون المالية" على مستوى المجلس الوزاري الذي يرأسه الوزير الأول وقد يأتي ببعض التصحيحات، وبعد موافقة الحكومة عليه يصبح ما قبل مشروع قانون المالية "مشروع قانون المالية". حيث يتكفل الأمين العام للحكومة بوضعه على مكتب المجلس الشعبي الوطني وذلك في تاريخ أقصاه يوم 30 سبتمبر طبقاً لأحكام المادة 67 من القانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية، المذكور أعلاه. (ديندي، 2014 ، صفحة 103)

## 2.1.2 مرحلة الاعتماد (أو الإقرار) :

بعد إيداع مشروع قانون المالية في مكتب المجلس الشعبي الوطني، تتولى لجنة الميزانية والمالية دراسة هذا المشروع، وتتوج أشغالها بتقديم مقرر لمقدمة التقرير التمهيدي عن مشروع قانون المالية والذي يتكون من جزئين هما مقدمة التقرير التمهيدي ومحتواه. يتم عرض التقرير التمهيدي على المجلس الشعبي الوطني ليناقشه في جلسة عامة، (يحيوي، 2011/2012) "بممارسة النواب حق التعديل أثناء مناقشة مشروع قانون المالية وفق ما اشترطته الأحكام الدستورية وخاصة منها المادة 121 من المراجعة الدستورية لـ 28 نوفمبر 1996 التي تنص على أنه : (لا يقبل اقتراح أي قانون مضمونه أو نتيجته تخفيض الموارد العمومية، أو زيادة النفقات العمومية، إلا إذا كان مرفوقاً بتدابير تستهدف الزيادة في إيرادات الدولة، أو توفير مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات العمومية تساوي على الأقل المبالغ المقترح انفاقها). وبعد مناقشة مشروع قانون المالية تخضع الموافقة عليه لعملية التصويت، ونشير أن التصويت المستعمل في نظام الميزانية الجزائرية هو نظام التصويت الإجمالي." (ديندي، 2014، الصفحات 104-105)

### 3.1.2 مرحلة التنفيذ :

بعد أن تتم الموافقة البرلمانية على مشروع قانون المالية ويمضى من طرف رئيس الجمهورية ثم يصدر في الجريدة الرسمية تدخل الميزانية العامة مرحلة التنفيذ. "حيث تتولى الحكومة بواسطة أجهزتها المتعددة (وزارات، مصالح)، وتحت إشراف وزارة المالية، عمليات تنفيذ الميزانية العامة. وتعتبر هذه المرحلة من أدق مراحل الميزانية وأكثرها أهمية، فهي من جهة، تشمل جميع أعمال الدولة المالية وتمس نشاط كل أفراد المجتمع، سواء من حيث مساهمتهم في تمويل الميزانية من خلال دفعهم للضرائب والرسوم، أو من حيث استفادتهم من النفقات العامة التي تفرض عليهم بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛ وهي من جهة أخرى، تلعب دورا كبيرا في التأثير على الاقتصاد الوطني بكامله. (لعمارة، 2004، صفحة 145)

### 4.1.2 مرحلة مراقبة التنفيذ :

تتميز المراحل الثلاثة الأولى لدورة الميزانية العامة في الجزائر، وهي التحضير والاعتماد والتنفيذ، بتتابعها واستقلالية بعضها عن بعض، أما مرحلة مراقبة تنفيذ الميزانية العامة، فهي ليست مرحلة مستقلة تأتي في ختام دورة الميزانية، ولكنها مرحلة متداخلة، أي مصاحبة للمراحل السابقة، بل تمتد لتشمل مرحلة ما بعد الانتهاء من التنفيذ، من خلال مناقشة السلطة التشريعية للحساب الختامي للميزانية. والهدف من مرحلة المراقبة هو التأكد من سلامة تحضير وتنفيذ الميزانية، بما تتضمنه من إيرادات ونفقات، حسب ما أقرته واعتمده السلطة التشريعية. (لعمارة، 2004، صفحة 161) وستتناول في المحور الموالي من الدراسة، بشيء من التفصيل، مختلف أنواع الرقابة الممارسة على المسار الموازني للدولة بما فيها الرقابة الادارية والقضائية والسياسية، مع إبراز أهم التحفظات التي تشوب هذه الأنواع الرقابية الممارسة على ميزانية الدولة.

## 2.2 التنمية المستدامة: مفهومها، أبعادها، وعلاقتها بترشيد الانفاق العام

### 1.2.2 مفهوم التنمية المستدامة وأهميتها:

## أ- مفهوم التنمية المستدامة:

تعدد التعاريف التي تحاول ضبط مفهوم مصطلح التنمية المستدامة، غير أن المتفق عليه أن أصل المصطلح صادر عن هيئة الأمم المتحدة ويهدف إلى تطوير موارد الكوكب الطبيعية والبشرية، وتحسين التعامل الاقتصادي-الاجتماعي معها، شرط أن تلبى احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجياتها.

(Anctil, Diaz, & Gagnon-Légaré, 2016, p. 09)

وقد ظهر هذا المفهوم لأول مرة من خلال تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية WCED عام 1987 التي ترأستها "غرو هارلم برونتلاند" (Gro Harlem Brundtland) رئيسة وزراء النرويج، صدر التقرير تحت عنوان "مستقبلنا المشترك"، وقد تم تعريف التنمية المستدامة من خلال هذا التقرير على أنها: "تلك التنمية التي تلبى احتياجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجياتهم." (محمد غنيم و أبوزنط، 2007، صفحة 25)

وقد أشارت رئيسة وزراء النرويج في محاضرة لها عام 1986، إلى أن التنمية المستدامة تتطلب ما يلي: (ملاس، 2019، صفحة 37)

- مكافحة الفقر؛ - الحفاظ على قاعدة ثابتة من الموارد وتحسينها؛
- توسيع مفهوم التنمية ليشمل النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية والثقافية؛
- تضمين الاعتبارات البيئية والاقتصادية في عملية صنع القرار وذلك على كافة المستويات.

وفي سنة 1989 اتخذت الجمعية العامة قرارا بعقد المؤتمر العالمي للتنمية "مؤتمر قمة الأرض" في مدينة ريوديجانيرو بالبرازيل في الفترة الممتدة من 03 إلى 04 جوان 1992، أين تم اعتماد مفهوم التنمية المستدامة رسميا، وجرى فيه التفاوض حول ثلاث اتفاقيات دولية تخص موضوع البيئة وهي: اتفاقية تغيير المناخ، واتفاقية التنوع الحيوي،

واتفاقية مكافحة التصحر، حيث احتتمت أشغال المؤتمر بتوقيع أزيد من 150 دولة على هذه الاتفاقيات. (الهيبي و حاجم، 2014، صفحة 461)

ب- **أبعاد التنمية المستدامة:** لقد أصدرت لجنة التنمية المستدامة المنبثقة عن قمة الأرض كتابا حول مؤشرات التنمية المستدامة تتضمن نحو 130 مؤشرا مصنفة إلى أربع أبعاد رئيسية هي:

**أولاً- البعد الاقتصادي:** كما هو معروف علم الاقتصاد هو ذلك العلم الذي يهتم بدراسة سلوك الانسان خلال محاولته لحل المشكلة الاقتصادية، والحديد فيما يخص هذا الموضوع هو أن استغلال الموارد المحدودة والنادرة لإشباع حاجات ورغبات البشرية يجب أن يراعي حاجات ورغبات الأجيال القادمة، وذلك من خلال عدم الاستغلال المفرط للموارد المتاحة لها. والنظام الاقتصادي المستدام هو النظام الذي يسمح بإنتاج السلع والخدمات لإشباع الحاجات الانسانية وتحقيق الرفاهية بشكل مستمر دون أن يؤدي ذلك إلى الإضرار بالبيئة الطبيعية. (مريزق و مناد، 2020، صفحة 214)

**ثانياً- البعد الاجتماعي:** إن عملية التنمية المستدامة تتضمن تنمية اجتماعية تهدف إلى تحسين مستويات الرعاية الصحية والتعليم، فضلا عن مشاركة المجتمعات في صنع القرار ات التنموية التي تؤثر في حياتها، وإرساء العدالة الاجتماعية والإنصاف والمساواة بنوعيتها (أي إنصاف الأجيال القادمة وأخذ مصالحها بعين الاعتبار ، والإنصاف بين من يعيشون في الحاضر من البشر ولا يجدون فرصا متساوية مع غيرهم في الحصول على الموارد الطبيعية والخدمات الاجتماعية)، بالإضافة إلى المحافظة على التنوع الثقافي، والحراك الاجتماعي في كل المجتمعات، وضمان الاستدامة الاجتماعية. (ملاس، 2019، صفحة 38)

**ثالثاً- البعد البيئي:** تسعى التنمية المستدامة في بعدها البيئي إلى الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية الموجودة على سطح الأرض، وخاصة تلك القابلة للنفاد وهذا من أجل ترك بيئة ماثلة للأجيال القادمة، بالإضافة إلى مراعاة القدرة المحدودة للبيئة على

استيعاب النفايات، والحد من التلوث البيئي بجميع أشكاله. (ملاس، 2019، صفحة 38)

رابعا- البعد التقني (التكنولوجي): تتطلب التنمية المستدامة ضرورة التحول إلى تكنولوجيا أنظف وأكثر تقيلاً من استهلاك الطاقة وغيرها من الموارد الطبيعية إلى أدنى حد ممكن، مع ضرورة التعاون التكنولوجي بين البلدان الصناعية والنامية والذي من شأنه أن يسد الفجوة بينها في هذا المجال ويزيد من الانتاجية، وأن يحول دون مزيد من التدهور في نوعية البيئة، ولقد لعبت التكنولوجيا في السنوات الأخيرة دوراً مهماً في ذلك، من خلال تعزيز أنشطة البحث والتطوير لتحسين أداء المؤسسات الصناعية خاصة في الدول المتقدمة. (ملاس، 2019، صفحة 38)

## 2.2.2 علاقة ترشيد الانفاق العام بالتنمية المستدامة:

تعرف النفقة العامة على أنها "مبلغ نقدي يخرج من الذمة المالية لشخص معنوي عام بقصد إشباع حاجة عامة". (حسن مصطفى، 2001، صفحة 11) يتضح من خلال هذا التعريف أن النفقة العامة تتشكل من ثلاث عناصر أساسية وهي: أن النفقة العامة تكون في شكل مبلغ نقدي، وأنها تصدر عن شخص معنوي يمثل هيئة عمومية، وأخيراً فإن الغرض من النفقة العامة هو تحقيق منفعة عامة.

كما يمكن وصف الإنفاق العام على أنه الشكل المعبر عن حجم التدخل الحكومي والتكفل بالأعباء العمومية سواء من قبل الحكومة المركزية أو الجماعات المحلية، وأوجه السياسة الاقتصادية وبرامج التنمية المعتمدة من طرف الدولة. (عايب، 2010، صفحة 101)

أما مصطلح ترشيد الانفاق العام فيقصد به زيادة فعالية وكفاءة الانفاق بالقدر الذي يمكن معه تحقيق المنفعة العامة والتكفل بالأعباء العمومية بأعلى انتاجية ممكنة، مع القضاء على مصادر التبيد والإسراف إلى أدنى حد ممكن، وهذا ما يضمن الاستخدام الأمثل للموارد العمومية المتاحة.

استنادا إلى المفاهيم التي أشرنا إليها أعلاه، يتضح لنا جليا حجم التداخل والعلاقة التي تربط بين ترشيد الإنفاق العام وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. بمختلف أبعادها (الاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية، والتقنية)، حيث يساهم ترشيد الإنفاق العام في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة من خلال تحريك عجلة الاستثمار وتعزيز البنى التحتية للاقتصاد بأقل قدر من الموارد المتاحة، مما يسمح بتحقيق الرفاهية للجيل الحاضر مع مراعاة حاجات ورغبات الأجيال القادمة. كما أن لترشيد سياسة الإنفاق العام دور مهم في تحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة من خلال السعي لتحقيق العدالة بين أفراد المجتمع الحالي من جهة، وبين أفراد المجتمع الحالي والأجيال القادمة من جهة أخرى، وذلك من خلال إعادة توزيع الدخل والموارد المتاحة على الفئات المنخفضة القدرة الشرائية. أما بالنسبة للجانب البيئي فإن ترشيد الإنفاق العام يقتضي بالضرورة الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية سواء الموجودة على سطح الأرض أو في باطنها، وخاصة تلك القابلة للنفاذ وهذا من أجل ترك بيئة ممتلئة للأجيال القادمة، وهذا ما يتمحور حوله البعد البيئي للتنمية المستدامة بشكل أساسي.

### 3.2 التحفظات والنقائص التي تشوب عملية الرقابة على دورة الميزانية العامة للدولة في الجزائر

تنجز الميزانية العامة في الجزائر وفق أسلوب موازنة البنود، وقد وجه لهذا الأسلوب حسب الخبراء عدد من الانتقادات أهمها: عدم وضوح الأهداف التي ترصد لها الإعتمادات؛ وعدم ارتباطها بشكل دائم بالخطط التنموية للدولة؛ إضافة إلى عدم القدرة على قياس الأداء الفعلي للأجهزة الحكومية؛ وقلة المرونة عند التنفيذ لأن الإعتمادات مرصودة لبنود محددة فقط. (منظمة الأرابوساي، 2009، صفحة 02)

وتتم عملية إعداد الموازنة العامة بثلاثة مراحل هامة تُعرف بدورة الميزانية أو دورة المسار الموازني، حيث تبدأ بمرحلة التحضير (أو الإعداد) وتليها مرحلة الاعتماد

(أو الإقرار) ثم تأتي مرحلة التنفيذ؛ وتتخلل هذه المراحل الثلاث مرحلة رابعة متداخلة مع المراحل السابقة ومصاحبة لها وهي مرحلة مراقبة التنفيذ.

تعتمد عملية الرقابة على الأموال العمومية على طبيعة نظام الميزانية العامة والنظام المحاسبي الحكومي في تحقيق أهدافها، وذلك أن نظام الميزانية يشمل مجموعة من الضوابط التي تضمن حسن سير هذه العملية، ثم من خلال نتائج التنفيذ الفعلي التي يُظهرها النظام المحاسبي يمكن لعملية الرقابة على المال العام أن تؤثر على مواطن القوة ومواطن الضعف، إذ قد يكون الخلل في التنفيذ أو في التقدير أو في التنفيذ والتقدير معا. (أحمرو، 2003، صفحة 58) وتتولى وظيفة الرقابة على المال العام في الجزائر ثلاث سلطات (أو مستويات) رقابية مختلفة، يمكننا عرضها كما يلي :

### 1.3.2 الرقابة الإدارية :

تُمارس الرقابة الإدارية داخل الجهاز التنفيذي المكلف باستعمال الأموال العمومية أي داخل الإدارة نفسها، وذلك من طرف أعوان أو أجهزة تخضع لسلطة الوزير المكلف بالمالية، وفي هذا الإطار نجد كل من:

- المراقبين الماليين الذين يمارسون الرقابة القبليّة عن طريق منح التأشيرة على النفقات التي يلتزم بها الأمر بالصرف بعد التأكد من شرعية تلك النفقة ومطابقتها للقوانين والتنظيمات المعمول بها؛

- المفتشية العامة للمالية التي تمارس مهام الرقابة أثناء وبعد تنفيذ قانون المالية، حيث تتم تدخلات هذه المفتشية بصفة فجائية في عين المكان من خلال التدقيق في الوثائق والسجلات المحاسبية.

إن أبرز المآخذ التي تم تسجيلها على هذا النوع من الرقابة، استنادا إلى ملاحظات بعض خبراء المالية العامة في الجزائر، تكمن في البطء والثقل الذي تضيفه المراقبة التي يجريها المراقب المالي قبل منحه (أو رفضه) التأشير على النفقات التي يلتزم بها الأمر بالصرف، كما تعتبر الرقابة الممارسة من طرفه رقابة إضافية لا تجد ما يبررها

بالنسبة لكثير من العمليات المالية الروتينية، وهذا على اعتبار أن المحاسب العمومي يعيد نفس عملية الرقابة تلك، مع حرصه وتدقيقه بشكل أكبر مقارنة بالمراقب المالي نظرا للمسؤولية الكبيرة الملقاة على عاتقه في هذا الشأن. إضافة إلى ذلك، تم تسجيل تدخلات عديدة للمراقب المالي في قرارات تقع ضمن صلاحيات الأمر بالصرف، ويرجع هذا الأمر بشكل أساسي إلى الضبابية التي تشوب النصوص القانونية فيما يخص تحديد معالم الحدود بين مفهوم شرعية النفقة (التي تعتبر من صلاحيات المراقب المالي) وملاءمة النفقة (التي تدخل ضمن صلاحيات الأمر بالصرف). أما بالنسبة للرقابة الممارسة من طرف المفتشية العامة للمالية، فعلى الرغم من الفعالية والنتائج المهمة نسبيا التي حققها هذا النوع من الرقابة، إلا أن الأمر يتطلب بذل المزيد من الجهود لاسيما في إطار التنسيق مع بقية الهيئات الرقابية على غرار مجلس المحاسبة، بالإضافة تكوين وتأطير المزيد من المدققين للتمكن من توسيع البرنامج الرقابي السنوي لهذه الهيئة.

(ساسى، 2016)

### 2.3.2 الرقابة القضائية :

يُعتبر مجلس المحاسبة (Cour des comptes) الجهة القضائية العليا المكلفة بالرقابة اللاحقة على تنفيذ العمليات المالية العمومية والميزانية العامة للدولة بشكل عام. وعلى الرغم من الصلاحيات الدستورية والقانونية الواسعة نسبيا الممنوحة للمجلس منذ نشأته، إلا أن نتائج الرقابة التي يمارسها تبقى دون المستوى المطلوب، وقد جاء تصنيف الرقابة التي يمارسها مجلس المحاسبة في الجزائر حسب تقرير مسح الموازنة المفتوحة لعام 2017 الصادر عن منظمة الشراكة الدولية للموازنات، في فئة "الرقابة الضعيفة" بعد حصولها على 11 درجة من أصل 100 درجة، (منظمة الشراكة الدولية للموازنات، 2018، صفحة 7) وترجع أسباب ضعف الرقابة القضائية الممارسة من قبل مجلس المحاسبة في الأساس إلى مجموعة من العوامل أهمها : (ساسى، 2016)

- ضعف تأطير عمليات الرقابة بسبب قلة عدد الموظفين الفنيين للمجلس من مدققين وقضاة مما انعكس سلبي على نسبة تغطية وإنجاز العمليات الرقابية المسطرة في إطار البرامج السنوية للرقابة، هذا بالإضافة إلى نقص التأهيل الكافي للطواقم الفني للمجلس للقيام بعمليات رقابة نوعية ذات مستوى عالي تستجيب لمتطلبات التدقيق وفق ما تقتضيه المعايير الدولية للرقابة في القطاع العام؛

- أغلب العمليات الرقابية تتعلق بمراجعة حسابات المحاسبين العموميين (رقابة النظامية والمطابقة)، وهذا على حساب عمليات الرقابة المتعلقة بنوعية التسيير، التي وعلى قلتها، تتميز بصعوبة تنفيذها نظرا لغياب الأهداف والمؤشرات المحددة بوضوح على مستوى الهيئات الخاضعة للرقابة، لاسيما من حيث النتائج الدقيقة الواجب بلوغها مرفوقة بالآجال، وبالأعمال المفصلة الواجب الالتزام بها خلال السنة؛

- عدم إتاحة التقارير الرقابية التي يصدرها المجلس للجمهور، لاسيما ما تعلق بالتقرير التقييمي حول مشروع قانون تسوية الميزانية، والتقرير السنوي الذي توجه نسخ منه بشكل حصري لرئيس الجمهورية ورئيس مجلس الأمة ورئيس المجلس الشعبي الوطني والوزير الأول، وهذا خلافا لما تنص عليه القوانين والتنظيمات السارية، حيث تنص المادة 16 من الأمر رقم 95-20 المؤرخ في 19 صفر 1416 الموافق 17 يوليو سنة 1995 المتعلق بمجلس المحاسبة، المعدل والمتمم على أن ينشر التقرير، بشكل كلي أو جزئي، في الجريدة الرسمية؛

- ضعف نطاق مشاركة المواطنين في عمليات المراجعة وفي صياغة البرامج السنوية للرقابة.

### 3.3.2 الرقابة السياسية :

تمارس الرقابة السياسية من طرف السلطة التشريعية (البرلمان بغرفتيه) خلال كل مراحل المسار الموازناتي، أي قبل وأثناء وبعد تنفيذ الميزانية العامة للدولة، حيث يمارس البرلمان رقابته القبلية من خلال مناقشة مشاريع قوانين المالية الابتدائية والتكميلية

والتعديلية، فأتثناء هذه المناقشة يُعرض أعضاء الحكومة إلى مساءلة من طرف النواب بخصوص كل ما هو وارد في مشروع قانون المالية المعروض عليهم. فالمساءلة هي بمثابة رقابة قبل التنفيذ واستعمال الأموال العمومية؛ أما أثناء تنفيذ الميزانية العامة الابتدائية، يحدث وأن ترجع الحكومة أمام البرلمان من أجل تعديل أو تكميل ما قد تمت الموافقة عليه في قانون المالية الابتدائي، فتفتح المناقشة والمساءلة مجدداً حول استعمال الأموال العمومية؛ وبخصوص الرقابة البعدية فإنها تتم في إطار مناقشة قانون ضبط الميزانية." (دنديني، 2014، الصفحات 132-133)

لقد تم تصنيف الرقابة التي تمارسها السلطة التشريعية في الجزائر خلال تنفيذ الميزانية العامة للدولة في خانة "الرقابة المحدودة" وهذا حسب ما جاء في تقرير مسح الموازنة المفتوحة لعام 2017 الصادر عن منظمة الشراكة الدولية للموازنات، حيث تحصلت على 42 درجة من أصل 100 درجة، ويمكن تلخيص أسباب وعوامل ضعف الرقابة الممارسة من طرف السلطة التشريعية في النقاط التالية :

- قصر مدة المناقشة والتصويت البرلماني على مشروع قانون المالية، حيث لا تتعدى 75 يوم من تاريخ إيداعه، فمدة النقاش والتصويت في الغرفة الأولى لا تتعدى 47 يوماً، وفي الغرفة الثانية لا تتعدى 20 يوماً، وفي حالة حدوث خلاف بين الغرفتين يُبْتُ في شأنه من طرف اللجنة المتساوية الأعضاء في أجل لا يتعدى 8 أيام. وفي حالة عدم المصادقة خلال 75 يوم، مهما كانت الأسباب، يصدر قانون المالية عن طريق أمر رئاسي؛

- تقييد سلطة التعديل المالي للبرلمان أثناء مناقشة مشاريع قوانين المالية، ويعود هذا القيد إلى أحكام المادة 121 من الدستور التي تنص على أنه : "لا يقبل اقتراح أي قانون، مضمونه أو نتيجته تخفيض الموارد العمومية، أو زيادة النفقات العمومية، إلا إذا كان مرفوقاً بتدابير تستهدف الزيادة في إيرادات الدولة، أو توفير مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات العمومية تساوي على الأقل المبالغ المقترح إنفاقها."؛

- ضعف الرقابة البعدية على تنفيذ الميزانية العامة للدولة على اعتبار التأخر الكبير في صدور مشروع قانون ضبط الميزانية (3 سنوات)، إضافة إلى طبيعة الوثائق والجداول المالية المتضمنة في هذا القانون، التي لا تحقق الإفصاح المالي الكافي الذي يسمح بمراقبة مستوى الأداء الحكومي في استعمال الأموال والموارد العامة. وبشكل عام، هناك ضعف في التنسيق بين مختلف الأجهزة والسلطات الثلاثة السابقة (الإدارية، القضائية، والسياسية) في مجال عمليات الرقابة وتبادل التقارير والنتائج المتوصل إليها، كما تحتاج آليات وأساليب الرقابة الممارسة من طرف هذه الأجهزة إلى التحديث بما يتناسب مع التطورات التي تعرفها بيئة المالية العامة في الجزائر وبما يستجيب لمطالبات الإجراءات والمعايير المعمول بها دوليا في مجال رقابة وترشيد استعمال الأموال العمومية.

### 3. ظروف تنفيذ البرامج القطاعية للتنمية المستدامة في الجزائر بين متطلبات ترشيد الانفاق العام وإفرازات الممارسات العملية:

استنادا للمعارف التي تراكمت لدينا خلال الممارسة الميدانية لمراقبة إدارة وتسيير الانفاق العام لمدة قاربت خمس سنوات في مجلس المحاسبة، وبالاعتماد أيضا على ما جاء في القانون رقم 21-02 الصادر بتاريخ 13 فيفري 2021، والمتضمن تسوية الميزانية لسنة 2018، سنحاول تشخيص واقع تنفيذ الاعتمادات المخصصة للبرامج القطاعية المتعلقة بالتنمية التي أطلقتها الدولة (البرنامج التكميلي لدعم النمو، برنامج دعم النمو الاقتصادي، برنامج تنمية مناطق الجنوب، برنامج تنمية الهضاب العليا).

#### 1.3 عرض وضعية الإعتمادات المخصصة لمختلف برامج التنمية :

يظهر القانون رقم 21-02 الصادر بتاريخ 13 فيفري 2021، والمتضمن تسوية الميزانية لسنة 2018 توزيع الإعتمادات المخصصة للإستثمار المرصودة والموجهة لتمويل مختلف برامج التنمية حسب القطاعات كما يلي:

**الجدول 1: توزيع نفقات الاستثمار حسب القطاعات (الوحدة : مليار دج)**


فوارق الاعتمادات المراجعة- المعبأة		فوارق الاعتمادات المصادق عليها- المراجعة		الاعتمادات المعبأة لسنة 2018	الاعتمادات المراجعة (قانون المالية التكميلي)	الاعتمادات المصادق عليها (قانون المالية)	القطاعات
المبلغ والنسبة المئوية		المبلغ والنسبة المئوية					
1,861	2,13%	54,25-	163,15-%	85,641	87,502	33,252	الصناعة
0,548	0,22%	36,49-	17,27-%	247,239	247,787	211,296	الفلاحة والري
11,965	13,21%	8,925-	10,93-%	78,620	90,585	81,660	دعم الخدمات المنتجة
9,109	1,06%	104,592-	13,87-%	849,662	858,771	754,179	المنشآت القاعدية الاقتصادية والادارية
4,937	1,99%	29,673-	13,58-%	243,231	248,169	218,496	التربية والتكوين
1,840	1,15%	5,686-	3,68-%	158,211	160,052	154,366	المنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية
2,869	0,64%	9,243-	2,11-%	445,255	448,125	438,882	دعم الحصول على سكن
2,595-	043-%	00	00	603,09	600,498	600,498	مواضيع مختلفة
2	1,99%	00	00	98,540	100,540	100,540	المخططات البلدية للتنمية
<b>32,536</b>	<b>1.14%</b>	<b>248,861</b>	<b>9,60%</b>	<b>2809,497</b>	<b>2842,033</b>	<b>2593,172</b>	<b>مجموع نفقات الاستثمار</b>

**المصادر:** القانون رقم 21-20 الصادر بتاريخ 13 فيفري 2021، والمتضمن تسوية الميزانية لسنة 2018

الموقع الإلكتروني للجريدة الرسمية الجزائرية ، تاريخ التصفح 2021/11/01

<https://www.joradp.dz/FTP/jo-arabe/2021/A2021011.pdf>

لإبراز تركز توزيع النفقات يمكننا تمثيل الإعتمادات المعبأة المخصصة لنفقات الاستثمار على النحو التالي:




المصدر: من إعداد الباحثين استنادا لمعطيات الجدول رقم 1 أعلاه

حسب ما جاء في القانون رقم 02-21 الصادر بتاريخ 13 فيفري 2021، والمتضمن تسوية الميزانية لسنة 2018، نلاحظ من خلال الدائرة النسبية أن توزيع نفقات الاستثمار المعبأة يتمركز بشكل أساسي في قطاع المنشآت القاعدية الاقتصادية والإدارية بمقدار 849,662 مليار دينار، ثم تليها المخصصات المعبأة لمواضيع مختلفة بمقدار 603,09 مليار دينار، وفي المرتبة الثالثة يأتي قطاع السكن بمقدار 445,225 مليار دينار، ثم تتوزع باقي الإعتمادات تنازليا على باقي القطاعات كما يلي: الزراعة والري بمقدار 247,239 مليار دينار، التربية والتكوين 243,231 مليار دينار، المنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية بمقدار 158,211 مليار دينار، المخططات البلدية للتنمية 98,54 مليار دينار، وتخصيصات قدرت بمقدار 85.641 مليار دينار لقطاع الصناعة، وأخيرا قطاع دعم الخدمات المنتجة بمقدار 78,62 مليار دينار.

يشير هذا التوزيع إلى توجه الدولة بشكل أساسي نحو الإستثمار في البنى والهياكل القاعدية للإقتصاد مثل الطرقات والموانئ والمطارات، مع تخصيص مبالغ أقل بكثير بالنسبة للقطاعات المنتجة للثروة ولماصب الشغل الدائمة، كالزراعة والري، والصناعة، ودعم الخدمات المنتجة والمخططات البلدية للتنمية، هذا الوضع يدل على أن الدولة لم تغطي بعد الإحتياجات القاعدية لإطلاق التنمية، وهذا ما أثر على ضعف نفقات الإستثمار المخصصة للقطاعات الحساسة المنتجة للثروة، رغم أن هذه القطاعات تشكل الحجر الأساس للنهوض بالتنمية المستدامة للبلاد.

### 2.3 ظروف تسيير وتنفيذ نفقات التجهيز المتعلقة بمختلف برامج التنمية:

من خلال الجدول الذي قمنا بعرضه أعلاه، والمتعلق بتوزيع نفقات الاستثمار لسنة 2018 حسب القطاعات الرئيسية لبرامج التنمية المستدامة، يمكننا إجراء مقارنة بين المبالغ المصادق عليها في قانون المالية، والمبالغ المراجعة في قانون المالية التكميلي، والمبالغ المعبأة وفق الشكل الموالي:



المصدر: من إعداد الباحثين استنادا لمعطيات الجدول رقم 1 أعلاه

من خلال إجراء مقارنة بين المبالغ المخصصة لنفقات الاستثمار في مختلف قطاعات التنمية، والمثلة في الأعمدة البيانية أعلاه، تتضح الفوارق المحسوبة بالمليار دينار، والمسجلة بين النفقات المصادق عليها في قانون المالية والمراجعة في قانون المالية التكملي والمعبأة، حيث تم تسجيل عجز في التقديرات المتعلقة بقطاع الصناعة بين المبلغ المصادق عليه في قانون المالية الأساسي والمبلغ المراجع في قانون المالية التكملي بنسبة تقدر بـ 163,15%، حيث ارتفع المبلغ من 33,252 مليار دينار ليصبح بعد إعادة مراجعته 85,641 مليار دينار في قانون المالية التكملي بفارق قدره 54,25 مليار دينار. نفس الملاحظة بالنسبة لقطاع الفلاحة والري حيث تم تسجيل عجز في التقديرات بنسبة 17,27% (أي بمبلغ قدره 36,49 مليار دينار)، وكذا في قطاع المنشآت القاعدية الاقتصادية والإدارية بنسبة 13,87% (أي بمبلغ قدره 104,492 مليار دينار)، أيضا في قطاع التربية والتكوين بنسبة 13,58% (أي بمبلغ قدره 29,673 مليار دينار)، وكذلك قطاع دعم الخدمات المنتجة بعجز نسبته تقارب 11% (أي بمبلغ قدره 8,925 مليار دينار). من جهة أخرى، عند مقارنة مبالغ الاستثمارات المراجعة في قانون المالية التكملي والمبالغ المعبأة نلاحظ وجود الفوارق التالية: انخفاض المبلغ الذي تم تعبئته لقطاع دعم الخدمات المنتجة بنسبة 13,21% مقارنة مع المبلغ المراجع في قانون المالية التكملي (أي بمبلغ قدره 11,965 مليار دينار)، نفس الملاحظة بالنسبة لأغلبية القطاعات الأخرى لكن بنسب أقل مثلما يوضحه الجدول والتمثيل البياني للأعمدة أعلاه. من الملاحظ أيضا أن القانون رقم 21-02 الصادر بتاريخ 13 فيفري 2021، والمتضمن تسوية الميزانية لسنة 2018، لم يتطرق إطلاقا للبالغ المستهلكة فعلا في هذه القطاعات. ومن خلال الملاحظات السابقة يمكننا استنتاج ما يلي:

- إعادة التقييم المتكررة لعمليات التجهيز: حيث تلجأ معظم الوزارات بشكل مفرط إلى إعادة تقييم رخص البرامج، وتعرضت بعض عمليات التجهيز إلى عدة تعديلات خلال السنة تعلقت بكلفة ومضمون المشاريع الاستثمارية، وهذا يدل على عدم نضوج

دراسات الجدوى المالية للمشاريع الاستثمارية المسجلة في مختلف القطاعات، مما انعكس على عدم دقة تقديرات النفقات المتعلقة بها وإعادة مراجعتها عدة مرات؛

- عدم دقة تقديرات نفقات الإستثمار في مختلف القطاعات: وهذا راجع لطبيعة النظام الموازناقي للدولة والذي يعتمد على منهج موازنة البنود، حيث يتميز هذا الأسلوب بعدم وضوح الأهداف التي ترصد لها الاعتمادات، وعدم ارتباطها بشكل دائم بالخطط التنموية للدولة؛

-عدم إدراج قيم المبالغ المستهلكة في قانون ضبط الميزانية: هذا الوضع لا يسمح بتقييم نسبة استهلاك إعتمادات الإستثمار المخصصة لمختلف القطاعات المرتبطة بالتنمية.

### 3.3 رهانات ترشيد الإنفاق العام في الجزائر لتحقيق قفزة نوعية في تجسيد برامج التنمية المستدامة:

على ضوء ما تم عرضه سابقا في مختلف أجزاء الدراسة يمكننا استنباط أهم النقاط التي تشكل تحديات حقيقية أمام السلطات العمومية المعنية لترشيد الإنفاق العام في الجزائر، وتحقيق قفزة نوعية في تجسيد مختلف برامج التنمية المستدامة التي تم إطلاقها، والتي سنلخصها على النحو التالي:

- الحرص على إحداث الأطر المناسبة التي تضمن الربط الكافي بين السياسات والأهداف وبرامج التنمية المسطرة من طرف الدولة من جهة، وخطة الإنفاق المدرجة ضمن الميزانية العامة للدولة من جهة أخرى، وذلك بشكل يسمح برفع كفاءة وفعالية أداء الجهاز التنفيذي وكل المتدخلين في نظام المحاسبة العمومية وتسيير المال العام؛

- أبانت خلاصة ما انتهت إليه العديد من التجارب الدولية الناجحة أن نموذج "ميزانية البرامج والأداء" يُعتبر أفضل أسلوب لإعداد الميزانية العامة للدولة، وهذا نظرا لما يمنحه من مرونة وفعالية في تنفيذ الميزانية بشكل يرفع من نجاعة تحقيق الأهداف المخططة، ويضمن الأطر المناسبة لضمان ترشيد تخصيص وإنفاق المال العام؛

- تفعيل دور الأجهزة الإدارية والقضائية والسياسية المكلفة بممارسة الرقابة على الأموال العمومية؛ وضمان الأطر والآليات المناسبة لتنسيق العمل الرقابي فيما بينها بهدف تجنب حالات الإزدواجية الوظيفية بين بعضها، وجعلها أكثر تكاملا وتخصصا، بالإضافة إلى العمل على إحداث قنوات اتصال مباشر بينها، لاسيما بين مجلس المحاسبة والبرلمان؛ كما ينبغي تعزيز وخلق الفرص المناسبة لتشجيع المواطنين على المشاركة في عملية الرقابة؛

- تفويض الصلاحيات اللازمة للآمرين بالصرف والمسؤولين بشكل عام عن تنفيذ البرامج التنموية والبرامج الفرعية المدرجة في ميزانيات الوحدات الإدارية الحكومية، بشكل يكافئ حجم المسؤوليات الملقاة على عاتقهم، مما يسمح لاحقا بتوفير المبررات الموضوعية لمساءلتهم عن نتائج الأداء المالي ومستوى تحقيق النتائج والأهداف المسطرة؛

- ضرورة توصية المصالح المختصة لوزارة المالية باتخاذ الإجراءات المناسبة الرامية لترقية نظام المعلومات، ودراسة ناجعة للميزانية تتمحور حول مقاييس واقعية لتقييم مدى نضج المشاريع ودقة التقديرات السنوية، لاسيما المتعلقة ببرامج التنمية المستدامة، والتي تستند على الممارسات الجيدة والمعايير المعتمدة عالميا التي تسمح باستخدام الموارد المتاحة بطريقة مستدامة.

#### 4. خاتمة:

حاولنا من خلال هذه الدراسة إلقاء الضوء على أبرز متطلبات إدارة المال وترشيد الإنفاق العام من أجل بلوغ تنمية مستدامة في الجزائر، أين تبين لنا صحة الفرضية التي انطلقنا منها في بداية الدراسة والتي تفيد بأن النظام الموازناي وآليات الرقابة الممارسة عليه، وكذا واقع تنفيذ مختلف برامج التنمية التي تم إطلاقها في الجزائر تواجه عدد من النقائص والإختلالات التي تحول دون بلوغ أهداف وأبعاد التنمية المستدامة، حيث توصلنا لعدد من النتائج أهمها أن:

- نموذج موازنة البنود الذي تعتمدة الجزائر في إعداد الموازنة العامة يتميز بعدم وضوح الأهداف التي ترصد لها الإعتمادات، وعدم ارتباطها بشكل دائم بالخطط التنموية للدولة، إضافة إلى عدم القدرة على قياس الأداء الفعلي للأجهزة الحكومية، وهذا ما أسفر على تسجيل وانطلاق تنفيذ عدد كبير من برامج التنمية دون بلوغها مستويات النضج المطلوبة، مما انعكس بشكل مباشر على مستويات التنفيذ المتدنية جدا وعمليات إعادة التقييم المتكررة لعدد البرامج، وهذا ما أدى في النتيجة إلى تعطيل عملية التنمية؛

- إضافة إلى ذلك فقد تم تسجيل ضعف في التنسيق بين مختلف الأجهزة والسلطات (الإدارية، القضائية، والسياسية) المكلفة بعملية الرقابة على المسار الموازني، وتبادل التقارير والنتائج المتوصل إليها، كما تحتاج آليات وأساليب الرقابة الممارسة من طرف هذه الأجهزة إلى التحديث بما يتناسب مع التطورات التي تعرفها بيئة المالية العامة في الجزائر، وبما يستجيب لمتطلبات الإجراءات والمعايير المعمول بها دوليا في مجال رقابة وترشيد استعمال الأموال العمومية لتحقيق تنمية مستدامة؛

- يساهم ترشيد الإنفاق العام في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة من خلال تحريك عجلة الاستثمار وتعزيز البنى التحتية للاقتصاد بأقل قدر من الموارد المتاحة؛

- إن توجه الدولة بشكل أساسي نحو الاستثمار في البنى والهياكل القاعدية للإقتصاد مثل الطرقات والموانئ والمطارات، مع تخصيص مبالغ أقل بكثير بالنسبة للقطاعات المنتجة للثروة ولمناصب الشغل الدائمة، كالزراعة والري، والصناعة، ودعم الخدمات المنتجة والمخططات البلدية للتنمية، هذا الوضع يدل على أن الدولة لم تغطي بعد الإحتياجات القاعدية لإطلاق التنمية، وهذا ما أثر على ضعف نفقات الاستثمار المخصصة للقطاعات الحساسة المنتجة للثروة، رغم أن هذه القطاعات تشكل الحجر الأساس للنهوض بالتنمية المستدامة للبلاد.

## 5. قائمة المراجع:

### • المؤلفات:

1. حسين اسماعيل أمخرو. (2003). المحاسبة الحكومية من التقليد إلى الحداثة. عمان: دار المسيرة؛
2. حسين حسن مصطفى. (2001). المالية العامة. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية؛
3. سهير الهيتي، و ابراهيم حاحم. (2014). الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية؛
4. عثمان محمد غنيم، و ماجد أبوزنط. (2007). التنمية المستدامة فلسفتها وأساليبها وأدوات قياسها. عمان: دار الصفاء للنشر والتوزيع؛
5. وليد عبد الحميد عايب. (2010). الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الانفاق الحكومي. بيروت: مكتبة حسن العصرية.
6. يحيى دنيدي. (2014). المالية العمومية. القبة: دار الخلدونية للنشر والتوزيع.

### • المقالات:

7. حسيبة ملاس. (09 12, 2019). تجارب عربية في قياس التنمية المستدامة - الإمارات العربية المتحدة نموذجا. مجلة الباحث في العلوم الانسانية والاجتماعية، 11(04)، الصفحات 35-46؛
8. عاشور مريزق، و العالية مناد. (03 03, 2020). مدى مساهمة البرامج التنموية التي تبنتها الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة بالإسقاط على الفترة الممتدة من 2001 إلى غاية 2019. مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، 16(01)، الصفحات 207-222؛

### • تقارير ولقاءات:

9. ديوان المحاسبة للجمهورية اللبنانية منظمة الأرابوساي. (2009). أهمية التحول من ميزانية البنود إلى موازنة البرامج والأداء، ودور الجهاز الأعلى للرقابة في ذلك. لبنان: لقاء تدريبي؛
10. عبد الرحمان ساسي. (07, 2016). مقابلة علمية. (نادية مغني، المحاور) الجزائر: قاض، مقرر عام ورئيس غرفة سابق في مجلس المحاسبة وخبير في المحاسبة؛
11. منظمة الشراكة الدولية للموازنات العامة. (2018). تقرير مسح الموازنة المفتوحة لسنة 2017؛
- نصوص قانونية:
12. الأمر رقم 95-20 المؤرخ في 19 صفر 1416 الموافق 17 يوليو سنة 1995 المتعلق بمجلس المحاسبة
13. القانون رقم 21-02 الصادر بتاريخ 13 فيفري 2021، والمتضمن تسوية الميزانية لسنة 2018.

### **Books**

14. Anctil, F., Diaz, L., & Gagnon-Légaré, A. (2016). *DEVELOPPEMENT DURABLE-Enjeux et trajectoires*. Canada: Presses de l'Université Laval,

### **Rapports**

15. Cour, d. c. (2016). *RAPPORT D'APPRECIATION DE LA COUR DES COMPTES SUR L'AVANT-PROJET DE LOI PORTANT RÈGLEMENT BUDGÉTAIRE DE L'EXERCICE 2013*. Alger: Cour des comptes.